

ما هي شروط الرائي لهلال رمضان ؟

خالد المشيقح

قال رحمه الله وتثبت رؤية هلاله بخبر مسلم نعم يقول لك المؤلف رحمه الله تعالى بان رؤية هلال رمضان يشترط في الرأي في الرأى شروط. الشرط الاول ان يكون مسلما. وعلى هذا لا عبرة برؤية - 00:00:00

الكافر لا عبرة برؤية الكافر لان اه الكافر غير مأمون على خبره. هذا من وجه من وجه اخر حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان اعرابيا اتى النبي صلى الله عليه وسلم واخبره برؤية الهلال - 00:00:26

قال اتشهد ان لا اله الا الله؟ قال نعم. قال تشهد ان محمدا رسول الله؟ قال نعم. قال يا بلال اذن بالناس بل يصوم غدا الشرط الاول ان يكون مسلما. قال لك مكلف عدل. هذا الشرط الثاني ان يكون مكلفا ان يكون بالغاً عاقلاً - 00:00:53

وعلى هذا اذا كان صغيرا او مجنونا فانه لا عبرة برؤيته لانه لا يوثق بقوله قال عدل يعني ان يكون عدلا هذا الشرط الثالث ان يكون عدلا وعلى هذا اذا كان فاسقا فانه - 00:01:14

لا عبرة برؤيته. والعدالة يشدد فيها الفقهاء. يعني القائمة يشددون في ضابط العدالة. يقولون بان العدالة دين ومرور وان الدين ان يفعل الواجبات وان يترك المحرمات وان المروءة ان يفعل ما يجمله ويزيد - 00:01:38

وان يترك ما يدنس ويشينه الى اخره. وضابط العدالة. هذا الضابط الذي يذكره الفقهاء رحمهم الله هذا لو اخذنا بهذا الضابط لاصبح كثيرا من الناس اليوم غير عدل. وضاعت كثير من الحقوق - 00:01:58

والصواب ان العدالة تختلف من انها تختلف باختلاف الابواب المهم العدالة في باب الاخبار في باب الاخبار ان يكون مأمونا على خبره بمعنى انه لا يعرف منه الكذب ولا التسرع او الغفلة. يعني اذا كان كما قال الله عز وجل - 00:02:18

ان خير من استأجرت القوي الامين. فاذا كان قويا على قبره يعرف كيفية يعني يعرف منازل القمر وكيف كيفية الرؤية ومتى تكون الرؤيا؟ هذه هي القوة وايضا الامانة ان خير من استأجرت القوي وهذه هي الخبرة والمعرفة - 00:02:45

الرؤية وكيفية الرؤية وزمان الرؤية الامر الثاني الامانة ان يكون امينا على خبره بحيث لا يعرف منه الكذب او التسرع او التساهل والغفلة اما اشتراط العدالة فهذا في باب الاخبار هذا فيه فيه نظر لان الله سبحانه وتعالى لم يأمر برد - 00:03:12

شهادة الفاسق او خبر فاسق. وانما امر التبين من خبره يا ايها الذين امنوا ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا ولم يأمر الله عز وجل برد خبره وانما امر بالتأكد من خبره. قد يكون صحيحا - 00:03:39

قد يكون غير صحيح وعلى هذا نقول مدى العدالة نقول ان يكون امينا. او نقول ان يكون قويا امينا. يعني قوي عنده المعرفة في الرؤية والامان كما سلف الا يعرف بالكذب والتساهل والغفلة. قال - 00:04:03

ولو عبدا او انثى يعني لا تشترط الحرية. يقول لك المؤلف لا تشترط الحرية الرقيق اذا شهد فان شهادته مقبولة. وكذلك ايضا المرأة اذا شهدت برؤية الهلال فان شهادة مقبولة وهذا هو المشهور مذهب الامام احمد خلافا الشافعي رحمه الله فان الشافعي يشترط -

00:04:25

نعم يشترط ان يكون الرائي حرا ذكرا. والصحيح ما ذهب اليه المؤلف رحمه الله تعالى. لانه كما تقدم لنا قاعدة وهنا القصب تساوي الاحرار والاراقة في الاحكام البدنية المحضة الاحكام المدنية المحضة لا لدليل. والاصل تساوي الذكور والاناث في احكام الشريعة الا -

00:04:52

نعم. ويؤخذ من كلام المؤلف رحمه الله تعالى انه لا يشترط التعدد وانه يكفي واحد كما سلف وذكر المؤلف رحمه الله تعالى شروطه

وهذا ايضا مذهب الشافعي وعند ابي حنيفة رحمه الله تعالى يكفي - 00:05:20

واحد اذا كان في السماء علة يعني غيمة ونحو ذلك وقدركي واحد اما اذا كانت السماء صحو فانه لا في واحد لا بد من جمع عظيم
يقرب على الظن صدقهم. يعني اذا كانت في السماء علة كفى واحد اذا لم تكن اذا لم - 00:05:41

لم يكن في السماء علة فانه لا بد من جمع عظيم يغلب على الظن صدقهم وايضا المالك في قريب يعني كلامهم يقولون اذا كان اذا
كان في موضع لا يعتنى فيه بامر الحلال يكفي واحد. اما اذا كان في موضع يعتنى فيه بامر هلال لا يكفي واحد. والصحيح كما تقدم

انه يكفي - 00:06:01

واحد حتى ولو كان رقيقا او كان او كانت امرأة - 00:06:28